

# القيم الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب في سورة مريم

## إعداد

أ.مدحت عبد العليم عبد القادر رسلان

باحث ماجستير بقسم اللغة العربية

جامعة دمنهور

أ.م. د.إسلام فوزى أنس قطب  
أستاذ علم الاجتماع المساعد - قسم الاجتماع  
- كلية الآداب - جامعة دمنهور

أ.د.رانيا محمد عزيز نظمي  
أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد - قسم  
اللغة العربية كلية الآداب - جامعة دمنهور

دورية الانسانيات. كلية الآداب. جامعة دمنهور

العدد الثالث والستون - يوليه - الجزء الأول - لسنة 2024



## القيم الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب في سورة مريم

أ.مدحت عبد العليم عبد القادر رسلان

أ. د.رانيا محمد عزيز نظمي

أ. د.إسلام فوزى أنس قطب

### الملخص

تناول الباحث في هذه الدراسة أبرز القيم الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب في سورة مريم، معتمداً على المنهج الموضوعي لآيات سورة مريم مستعيناً بكتب الدراسات الإسلامية، والفتاوى، ثم ربطها بدراسات علم الاجتماع المعاصرة. وفي سبيل ذلك قسمت البحث لعدة مباحث:

المبحث الأول: الاهتمام بمعايير اختيار الزوجة، وأصلت لهذه القيمة من سورة مريم، وأكدت على ضرورة العناية باختيار الزوجة الصالحة على أساس من الخلق والدين، وبيّنت خطورة إهمال هذه القيمة على الأسرة والمجتمع.

المبحث الثاني: التفكير المستقبلي في صلاح الأبناء، وأصلت لهذه القيمة من سورة مريم، وأكدت على ضرورة سؤال الله الولد الصالح المستقيم على فعل المأمورات وترك المحظورات، وبيّنت خطورة التفريط في هذه القيمة على الأبناء والذرية.

المبحث الثالث: الرغبة في تقديم أنموذج سويّ بالإنجاب، وفي سبيل تحقيق هذه الرغبة يتحتم على الأب أمران هما؛ الأمر الأول: استحضار النية الصالحة في الإنجاب، الأمر الثاني: الدعاء للولد قبل أن يولد، وبدونهما لا يستطيع الأب أن يُقدّم أنموذجاً سويّاً للابن الصالح الذي يحمل همّ دينه وقومه وأمّته.

## مقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين والصلاة والسلامُ على سيِّدِ المرسلين سيدنا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين، وبعدُ:

فإنَّ الأسرةَ هي اللبنةُ الأولى في بناءِ المجتمعِ، وقد بناها اللهُ على الزواجِ، واعتبرها نعمةً عظيمةً من نعمِ الله عزَّ وجلَّ على عبادهِ وآيةً من آياته، وسنَّ لها أحكامًا، وشرعَ لها قوانينًا، من أجلِ حمايتها من عواملِ الهدمِ، ومن كلِّ ما يُفسدُها ويقوِّضُ بناءَها ويُزلزلُ كيانها، كما وضعَ الإسلامُ دستورًا للمعايشةِ الزوجيةِ والتعاملِ بينَ جميعِ أفرادِ الأسرةِ؛ من زوجٍ وزوجةٍ وأبناءٍ وآباءٍ وأمهاتٍ وإخوةٍ وأخواتٍ، أساسهُ المحبةُ والرفقُ والاحترامُ والتعاونُ المتبادلُ، وجعلَ لكلِّ فردٍ منهم حقوقًا وعليه واجباتٌ، وهذه الواجباتُ وتلك الحقوقُ تُمثِّلُ قيمًا إسلاميةً راقيةً ندبَ إليها وأمرَ بها الإسلامُ وحثَّ عليها القرآنُ. لذا حرصتُ على توضيحِ هذه القيمِ، مبيِّنًا أهميتها في مجتمعاتنا المعاصرة التي غلبَ عليها طابعُ الغزو الثقافي والتبعيةِ القيميَّةِ.

## أهمية الدراسة:

لما كانت القيم هي أساس قيام الأمم والمجتمعات وكانت الأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع وكانت سورة مريم من أوائل السور التي اعتنت بشكل كبير بالقيم الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب، فقد حرصتُ على أهميَّة الأخذِ بهذه القيم طامحًا في تقديم حلولٍ للمشكلات الأسرية من خلال سورة مريم في المجتمع المعاصر.

## أسباب اختيار الموضوع

١- أن سورة مريم من السور المكية التي تجلَّت فيها القيمُ الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب.

٢- أن الباحث يأملُ في إيضاحِ القيمِ الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب في سورة مريم، وأهميَّة التحلي بها على مستوى الفرد والجماعة.

٣- أنَّ المتأمل في أغلب مشكلاتِ الأسرِ يجدُ أنَّ سببها ضياعُ القيمِ الأسرية التي أكَّدَ عليها القرآن الكريم قبل ألفٍ وربعمئة سنة.

### المبحث الأول: الاهتمام بمعايير اختيار الزوجة:

لكي يُنشئ الأب أسرة ناجحة بوصفه قيّمها، فإنّ عليه عدّة واجبات تجاه نفسه وزوجته وأبنائه، فالواجب الأول على الآباء تجاه أبنائهم: هو اختيار الأمّ الصالحة، التي يتلمس فيها الزوج التقوى والدين، فمتى وُفق الزوج في اختيار الأمّ الصالحة لولده، فقد أدّى واجبه الأول تجاه أبنائه، لأنّ الزوجة الصالحة مُطبعةً لله ورسوله، حريصةً على اتباع تعاليم الإسلام، وهي "سكن الزوج وحرث له، وهي شريكة حياته، وربّة بيته، وأمّ أولاده، إن صلحت صلح الأولاد، وإن فسدت فسدت الأولاد"<sup>(1)</sup>.

وقد وردت هذه القيمة في سورة مريم في سِتّة مواضع في سياق الحديث عن السيدة مريم عليها السلام، فهي وإن لم تكن زوجةً فإنها خير الأمّهات الصالحات.

الموضع الأول: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾<sup>(1)</sup> {مريم: 16}. أشار إلى اجتهادها في العبادة واعتزلها قومها من أجل هذه الغاية، كما أشار إلى صدق عزميتها مع الله. قال المراغي: "أي واتل أيها الرسول في كتاب الله الذي أنزله إليك بالحق، قصص مريم بنة عمران حين اعتزلت من أهلها وانفردت عنهم إلى مكان شرقي بيت المقدس لتتخلى للعبادة"<sup>(2)</sup>.

الموضع الثاني: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾<sup>(3)</sup> {مريم: 17}. أشار إلى إخلاصها ومحبتها للستر.

الموضع الثالث: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ﴾<sup>(4)</sup>

(1) الهدى النبوي في تربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط1، 1432هـ - 2011م، ص42؛ ويُنظر: الأسرة وتربية الطفل، هدى محمود الناشف، دار

المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2011م، 1432هـ، ص15. 17.

(2) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده،

بمصر، ط1، 1365 هـ 1946 م، 16/ 41.

ولجئنا إليه، واستعاذت به، وإلى عفتها، وارتباطها بخالقها عز وجل.

الموضع الرابع: قوله تعالى: ﴿لَمَّا سَأَلْنَا الْمَلَائِكَةَ رَبَّنَا بِمَا جَاءَكَ مِنَ الْمَرْيَمِ قَالَ إِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا وَنَحْنُ شَاهِدُونَ لِمَا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ وَإِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا بَاطِلًا فَكَفَرَتْ فَأَنزَلْنَا فِيهَا الرُّجُومَ مِن سَمَوَاتِنَا فَاذْبَحْ بِهَا وَاجْعَلِ لَهَا سَمْعًا وَسَمًّا لِّمَن ظَلَمَ ۗ إِنَّهَا عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (مريم: 20)،

أشار إلى عفتها وجزعها خوفاً مما سئرمي به باطلاً "فالكلام كناية عن التنزه عن الوصم بالبغياء بقاعدة الاستصحاب، والمعنى: ما كنت بغياً فيما مضى أفأعدّ بغياً فيما يستقبل" (3).

الموضع الخامس: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْنَا الْمَلَائِكَةَ رَبَّنَا بِمَا جَاءَكَ مِنَ الْمَرْيَمِ قَالَ إِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا وَنَحْنُ شَاهِدُونَ لِمَا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ وَإِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا بَاطِلًا فَكَفَرَتْ فَأَنزَلْنَا فِيهَا الرُّجُومَ مِن سَمَوَاتِنَا فَاذْبَحْ بِهَا وَاجْعَلِ لَهَا سَمْعًا وَسَمًّا لِّمَن ظَلَمَ ۗ إِنَّهَا عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (مريم: 22).

أشار إلى حذرنا من الفتنة، وخشيتها من التهمة وسوء السمعة، وإلى خوفها على قومها من وقوعهم في الذنب والمعصية بسببها. فلما ظهر بها الحمل، وعلمت أنّ الناس يستبعدون ذلك، ولم تثق بأحد تفشى إليه سرّها. مضت إلى مكان بعيد عن الخلق" (4).

الموضع السادس: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْنَا الْمَلَائِكَةَ رَبَّنَا بِمَا جَاءَكَ مِنَ الْمَرْيَمِ قَالَ إِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا وَنَحْنُ شَاهِدُونَ لِمَا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ وَإِنَّهَا ابْنَتْ زَوْجَهَا بَاطِلًا فَكَفَرَتْ فَأَنزَلْنَا فِيهَا الرُّجُومَ مِن سَمَوَاتِنَا فَاذْبَحْ بِهَا وَاجْعَلِ لَهَا سَمْعًا وَسَمًّا لِّمَن ظَلَمَ ۗ إِنَّهَا عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (مريم: 27)، أشار إلى

ثباتها، وثقتها بنفسها، وقدرتها على مواجهة التحديات بصبرٍ ويقينٍ وإيمانٍ. قال السمعاني "في القصة أنّها ولدت ثمّ (حملته) في الحين إلى قومها، وفي بعض الروايات: أنّها حملته إلى قومها بعد أربعين يوماً من ولادتها" (5).

كما ألمحت سورة مريم إلى الأمّ الصالحة عند الحديث عن زكريا وأهل بيته الصالحين عليهم السلام، فهذه الأسرة المتماسكة برباط الحبّ والأمل والإيمان والمصارعة إلى الخيرات، أسرة مكونة من أب صالح وهو زكريا عليه السلام، وأمّ صالحة وهي زوجة زكريا عليها

(3) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، الطبعة التونسية، تونس، 1997م، 16/ 82.

(4) لطائف الإشارات، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط3، 2/ 434.

(5) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي الشافعي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط1، 1418هـ. 1997م، 3/ 288.

السلام، فكان الولدُ الصالحُ، العالمُ الداعي إلى الله، البرُّ الودودُ، الزكيُّ التقِيُّ، كما وصفته سورة مريم وهو يحيى عليه السلامُ ثمرةً هذا الزواج المبارك.

فعلى المُقبلِ على الزواج "أن يبحث عن الزوجة الصالحة، ويسألُ الخالق الذي يعلمُ الغيب ويعلمُ ما تُكُنُّ الضمائرُ أن يرزقه زوجةً صالحةً، فمتى رزقَ بزوجةٍ صالحةٍ حفظته في عرضه وولده وماله، وكانت عونًا له على أمور دينه وديناهُ . فليس اختيارُ الزوجة بالأمر الهين اليسير، بل الأمرُ " في غاية الأهمية لما له من نتائج وآثار مستقبلية على الزوجين وسعادتهما معًا ومن ثمَّ على أولادهما خاصة وبقية أفراد أسرتهما عامة"<sup>(6)</sup>، فالزوجة الصالحة تكون أكثر "محافظةً على بيتها وأسرتهما، والمرأة المتدينة لا تتخدعُ بهواها، ولا تبتذلُ نفسها، ولا تغفلُ عن تربية أبنائها، وتأديبهم وإصلاح شأنهم"<sup>(7)</sup>. لذلك ينبغي على الإنسان السؤال والتحرّي عن المرأة قبل الزواج، وكفّيه في ذلك العلمُ بصلاح ظاهرها، وحسن خلقها، "فإنّ الدينَ وحسنَ الخلقِ هم الدعامةُ الأساس في ذلك، وما سوى هذه الدعامة كالمال والجمال والحسب وغيرها مما لم يهملها المنهج الإسلامي الواقعي تعد عناصر مساعدة، بعد توافر عنصر الدين والصلاح والخلق الحسن بالدرجة الأولى"<sup>(8)</sup>، والمقصود بالدين: أن يكونَ عند المرأة عقيدةً تبعثُ على الخوفِ "من الله، فلا تُفْرِطَ في واجباتها العامة، ولا في واجباتها نحو زوجها وأولادها، تصونُ عرضها، وتحفظُ شرف زوجها، وترعى ماله بأمانة، وتخلصُ في كلِّ ما تقومُ به من أعمالٍ"<sup>(9)</sup> فاللائقُ بذِي المروءة والرأي أن يجعل ذوات الدين مطمح النظر وغاية البُغية، لأنَّ جمال الخلق أبقى من جمال الخلق، وغنى النفس أولى من غنى المال وأنفس، والعبرة في الخصال لا الأشكال، وفي الخلال لا الأموال، والأمورُ بخواتيمها وعواقبها"<sup>(10)</sup>.

(6) التخطيط الأسري من المنظور التربوي الإسلامي، كيان محمد البرغوثي، جمعية العفاف الخيرية، عمان، الأردن، ط1، 1427هـ 2006م، ص170.

(7) مُسند العروس لتأسيس الأسرة الإسلامية السعيدة، عبدالرحمن الجوزو، مؤسسة عزالدين، بيروت، لبنان، ص37.

(8) التخطيط الأسري من المنظور التربوي الإسلامي، ص171.

(9) موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام مراحل تكوين الأسرة، فضيلة الشيخ عطية صقر، مكتبة وهبة، عابدين، القاهرة، طبعة 1427هـ 2006م، 1/ 200.

(10) أسس اختيار الزوجين وأثره في الحد من الطلاق، نزار محمود قاسم الشيخ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ 2005م، ص24.

فلا بُدَّ من تروِّي الزوج وتمهُّله في اختيار شريكه حياتيه، وعدم تعجُّله في الاختيار، ولا بُدَّ من أن يستعين على حسن الاختيار باستشارة أهل العلم والخبرة، وتقديم صلاة استخارة بين يدي الخطبة، وسؤال الله عزَّ وجلَّ أن يهبه الزوجة الصالحة. فالأمُّ مثل التربة والولد مثل الزرع، فمتى وُضِعَ الزرعُ في تربة طيبةٍ اخضرَّ وترعرع، ومتى وُضِعَ في تربة رديئةٍ لم يخضر ولم يتعرع، ولذلك نهى الله تعالى عن نكاح الزواني، فإنه وإن كان نور الزوج غالباً - إذا كان ذا نور - فإن العرق نَزَّاعٌ، فيسرى ذلك في الفروع، فلا تكاد تجد أولاد أهل الزنا إلا زناة، ولا أولاد أهل العفة إلا أعفاء<sup>(11)</sup> ومن هنا كان نكاح الزناة والزواني باطلًا ومحرَّمًا<sup>(12)</sup> وكان نكاح ذوات الدين والصلاح من أوجب الواجبات، وأولى الضرورات، "ونقصُ بالدين الفهم الحقيقي للإسلام والتطبيق العملي السلوكي لكل فضائله السامية، وآدابه الرفيعة، ونقصُ كذلك الالتزام الكامل بمنهاج الشريعة ومبادئها الخالدة على مدى الزمان"<sup>(13)</sup>

ومن هنا يرى الباحث أنَّ الاهتمام بمعايير اختيار الزوجة هو أوجب الواجبات وأولى الأولويات على الزوج، فمتى أحسن الزوج الاختيار فقد أمن من الخلاف والاختلاف والشقاق وعدم الوفاق. "والتربية الدينية بوجه عام هي خير علاج لكل مشكلة من مشاكل العالم، ومشاكل الأسرة جزء منها، والطلاق جزء من هذا الجزء، فلو صحَّت التربية الدينية عقيدةً وخلقاً ومعاملةً لُفِضِيَ على كل المشاكل، أو قلَّت وقلَّ خطرُها إلى حدٍّ بعيدٍ"<sup>(14)</sup>. فيجب أن يكون الاختيار على أساس من الخلق والدين، دون اعتبار لأي شيء آخر من مالٍ أو حسبٍ أو نسبٍ أو جمالٍ. فلا ينتفع الزوج بشيءٍ مثل انتفاعه بصلاح زوجته المُطِيعَةِ لله الحافظة لزوجها في شهوده وغيابه. ومتى ظفر الزوج بذات الدين فقد ظفر

(11) البحر المديد، أبو العباس، أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الإدريسي الشاذلي الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1423هـ. 2002 م، 3 / 78.

(12) انظر: فتاوى الزواج وعشرة النساء، إعداد وترتيب: أبي محمد أشرف بن عبدالمقصود، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ - 2000م، ص149.

(13) تربية الأولاد في الإسلام، عبدالله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط6، 1403هـ. 1983م، 38/1

(14) موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، مشكلات الأسرة، 6 / 372.

بالخير كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "تَكْحُحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا. فَظَفِرُ بَذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ"<sup>(15)</sup>.

ويُفهم من هذا الحديث ضرورة اجتناب الزواج بغير المتدينات لا سيما الغربيات لأنهن لم ينشأن على قيم الإسلام وتعاليمه، لأن "الأسرة المسلمة التي يعتز بها الإسلام لا يمكن أن تقوم بامرأة غير مسلمة، لم تنشأ في أحضان الإسلام ولم تتطبع بأدابه العالية"<sup>(16)</sup>، ولا شك أن اختيار الأم له أكبر الأثر في تنشئة الأبناء فهي الصق بهم من الأب، وأكثر ملازمة لهم ورعاية وتربية وتوجيها. ففي حسن اختيارها حسن تنشئة للأبناء وإقامة للأسرة<sup>(17)</sup>. وقام الباحث بسؤال لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة عن رأي الدين في الزواج من الغربيات النصرانيات، فأفادت لجنة الفتوى أن: "الأولى للمسلم أن يتزوج بامرأة مسلمة لأنها أقدر على تربية الأولاد على المنهج الإسلامي، ولكن إذا كان المسلم يريد أن يتزوج بامرأة غير مسلمة فيجوز له ذلك، ولكن بشرط أن تكون هذه المرأة مُحَصَّنَةً"<sup>(18)</sup>. فقد وضع الإسلام لمسألة اختيار الزوج أو الزوجة قواعد وضوابط لو اتبعت لتم على أساسها نشوء البيت المسلم الصالح المثالي"<sup>(19)</sup>. الذي تدعمه زوجة صالحة، تُساعد زوجها، وتشد أزره، وتقوي عزمته، وتتحمّل المسؤولية الأسرية، وتواجه معه صدمات الحياة وأعبائها، وتوفّر له الهدوء الأسري، وتحافظ على ماله وعياله<sup>(20)</sup> وقام الباحث بسؤال لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة؛ ما رأي الدين في العنف الأسري؟ وما مظاهره؟ وكيف حمى الإسلام الأسرة منه؟ فأفادت لجنة الفتوى أن: الإسلام دين الرفق، أمر بالرفق ورغب إليه في كل مناشط وحياة الناس، لاسيما في الحياة الأسرية التي تُبنى على المودة والرحمة وحسن المعاشرة، وإذا كان العنف محرّما بين عامة الناس فحرمته في الحياة الأسرية أشد؛ لمناقضته ما أراده

(15) صحيح مسلم صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، خرّج أحاديثه: محمد عبدالعظيم، دار التقوى، مصر، 2004م، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح

ذات الدين، 10 / 1781 (حديث: 1466)

(16) أسس اختيار الزوجين، ص 23.

(17) الأسرة في الإسلام، ص 38.

(18) فتوى رقم (5540) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة

(19) مسند العروس، ص 35.

(20) دراسات في علم الاجتماع العائلي، مصطفى الخشاب، دار النهضة العربية، بيروت، 1966م،

الله عزَّ وجلَّ للكَيانِ الأُسْرِيِّ وميثاقِهِ الغليظِ، ومن ثَمَّ فعلى كِلا الزوجين أن يُعاملَ الآخرَ بالمودَّةِ والرَّحمةِ وحسنِ المُساكنةِ، ولا يجوزُ بحالٍ من الأحوالِ أن تظلمَ الزوجةُ زوجها بأن تُحْمِلَهُ من الأعباءِ ما لا يقوى عليه، كما لا يجوزُ للزوجِ أن يظلمَ زوجتهَ بمشقةِ العملِ أو قسوةِ المُعاملةِ أو غِلظةِ القولِ؛ بسببِ سوءِ فهمِهِ للقوامةِ التي هي مبنيةٌ على رعايةِ الأسرةِ وحسنِ معاملتها والمعايشةِ بالمعروفِ<sup>(21)</sup>.

ومن هُنا يرى الباحثُ ضرورةَ تفعيلِ الحوارِ البنَّاءِ بينَ الزوجينِ، والتعاملِ برفقٍ ولينٍ، ونشرِ روحِ المحبةِ والانصياعِ للحقِّ واتباعِهِ من قِبَلِ الزوجينِ، فالبيتُ ليسَ "حلبةً صراعٍ لا بدَّ أن ينتصرَ فيها أحدُ الطرفين"<sup>(22)</sup> بل هو مكانُ الألفةِ والمحبةِ والسكونِ والاستقرارِ، ولتحقيقِ هذهِ الغايةِ لا بدَّ أن يُحبَّ كلُّ من الزوجينِ الحقَّ ويرغبَ في اتِّباعِهِ دونَ النظرِ إلى من جاءَ بهِ، ولا على أيِّ لسانٍ ظهرَ. فبمقدارِ "استقامةِ أمورِ الأسرةِ تستقيمُ النظرةُ إلى الحياةِ، وبمقدارِ شيوعِ روحِ التماسكِ والتكافلِ والتعاوضِ والمساواةِ في علاقاتِ أفرادِها بعضهم ببعضٍ، تتأسَّسُ العلاقاتُ الاجتماعيةُ السليمةُ والفاعلة"<sup>(23)</sup> فينبغي على الأسرةِ المسلمةِ أن تحافظَ على هذهِ العلاقاتِ، ولا تنجرفَ وراءَ وسائلِ الإعلامِ التي تبتُّ الفرقةَ والتنافرَ بينَ الزوجينِ . فكم فرَّقَ الإعلامُ المُغرَضُ من أحيَّةٍ "وكم من أسرةٍ قامتْ دعائمُها على الحبِّ والإيثارِ والتفاهمِ، قذفتْ بها الفيديو والتلفزيون في جحيمِ البغضاءِ والخصامِ والمشاحنةِ، وكم من زوجينِ تعاهدا على العيشِ معًا حتى المماتِ، قادهما الفيديو والتلفزيون إلى خيانةِ العهدِ وانقطاعِ الوِدِّ، فما لبثا أن انفصلا بوحىِ تلفزيونيٍّ آثمٍ"<sup>(24)</sup>. والطلاقُ أكبرُ المشكلاتِ الأسريةِ المنتشرةِ في المجتمعاتِ الشرقيةِ والغربيةِ في العصرِ الحاضرِ، وهي ناشئةٌ في المقامِ الأولِ عن سوءِ الاختيارِ، وعن أسبابٍ خلقيةٍ أو اقتصاديةٍ أو اجتماعيةٍ أو حضاريةٍ، أو أسبابٍ من الرجلِ أو من المرأةِ أو منهما معًا، ورغم ما سقنهُ من أسبابٍ لوقوعِ الطلاقِ إلا أن "إبعادَ التشريعِ الإلهي الناظمِ للحياةِ الزوجيةِ ... عن واقعِ هذهِ العلاقةِ الموسومةِ بالزواجِ واستبداله بما تعارفَ عليه الناسُ في حياتِهِم من علاقاتٍ نهى عنها الشارعُ الحكيمُ

(21) انظر: فتوى رقم ( 5597 ) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة.

(22) فقه الأسرة المسلمة، معالم تربية لأسرة راشدة، عبداللطيف البريجاوي، دار الإرشاد، سوريا، ص 29.

(23) الأسرة وصحتها النفسية المقومات - الديناميات العمليات، مصطفى حجازي، المركز الثقافي العربي،

الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2015م، ص 41.

(24) الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون، مروان جاك، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط2،

1408 هـ 1988م، ص 163، 164.

وحدّر منها أو جاءت من الآخرين الذين لا يدينون بديننا دين الإسلام وتفتّت في أوساط المجتمعات الإسلامية<sup>(25)</sup> هو السبب الرئيس لوقوع الطلاق. وقام الباحث بسؤال لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة عن أسباب كثرة حالات الطلاق. فأرجعتها إلى الأسباب الآتية:

- ١- البعد عن الدين وتعاليمه
  - ٢- عدم حسن اختيار أحد الزوجين للآخر
  - ٣- عدم التزام كل طرف من الزوجين بواجباته تجاه الطرف الآخر
  - ٤- تدخّل الأهل والأصدقاء في الأمور الخاصة بالزوجين بشكل سلبي
- كما أشارت لجنة الفتوى إلى الحلول التي وضعها الإسلام للتقليل من حالات الطلاق وهي:
- ١- الحفاظ على الصلاة والتقرب من الله عزّ وجلّ
  - ٢- أن يحرص الإنسان على أن يحسن اختيار شريك حياته
  - ٣- أن يتغافل كل طرف عن عيوب وأخطاء الطرف الآخر
  - ٤- أن يعرف كل طرف من الزوجين ما له وما عليه من حقوق وواجبات<sup>(26)</sup>
- فإذا لم نراع هذه الأمور وقع الطلاق وهو مفسدة كبرى ليس بعدها مفسدة، فبه ينحل عقد النكاح أو بعضه<sup>(27)</sup> وتهدم الأسرة، ويُفوّض بنيانها، ويُشردّ الأولاد<sup>(28)</sup>، وتسوء أخلاقهم، وما يصحب ذلك من صدمات نفسية وفقدان الأمن والأمان، وكثرة الجريمة، وانتشار الرذيلة، وانحراف المجتمع، وتفكك لبناته، وتصدّع بنيانه.

(25) أسس اختيار الزوجين , ص7

(26) انظر: فتوى رقم ( 5542 ) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة

(27) انظر: المطلع على دقائق زاد المستنقع فقه الأسرة لطلاق، عبدالكريم بن محمد اللاحم، دار كنوز

إشبيلية، المملكة العربية السعودية، ط1، 1431هـ. 2010م، 31/ 7.

(28) انظر: الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية، د: صالح بن

عبد العزيز آل منصور، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، 1428هـ، ص 75.

### المبحث الثاني: التفكير المستقبلي في صلاح الأبناء

من أهم القيم الأسرية المنوطة بالآباء قبل الإنجاب؛ التفكير المستقبلي في صلاح الأبناء والذرية، وذلك بسؤال الله الولد الصالح المستقيم على أداء المأمورات وترك المحظورات والمنهيات<sup>(29)</sup>، فمتى سأل الأب ربّه ولداً صالحاً فقد أحسن التخطيط لمستقبله، وهذا هو منهج الأنبياء عليهم السلام، فقد سأل سيدنا زكريا عليه السلام ربّه على كبر سنّ منه أن يهبه ولداً صالحاً، كما سأل إبراهيم عليه السلام ربّه أن يهبه ولداً صالحاً بعدما كبرت سنّه ورقّ عظمه. وما ذلك إلا لأنّ الذرية الصالحة هي أسمى وأنفع عطايا الله للعبد، فيها إقامة الدين وحماية الدعوة ونشر التوحيد.

وقد وردت هذه القيمة في سورة مريم في موضع واحد، وهو قوله تعالى على لسان زكريا

عليه السلام: ﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَسْعَىٰ سُرْعَىٰ ۖ إِنَّا مُؤْتِيهِهُ الْوَسْطَىٰ ۖ إِنَّا مُبَشِّرُونَ ۗ﴾<sup>(30)</sup>

فقد سأل نبيّ الله زكريا عليه السلام الله عزّ وجلّ، أن

يرزقه ولداً صالحاً بعدما بلغ من الكبر عتياً، ليرث عنه العلم والنبوة ويتحمل مسئولية

الدين، فقال: ﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَسْعَىٰ سُرْعَىٰ ۖ إِنَّا مُؤْتِيهِهُ الْوَسْطَىٰ ۖ إِنَّا مُبَشِّرُونَ ۗ﴾<sup>(31)</sup>

لأنّ عصبته وأبناء عمومته لا يصلحون

لتلك المهمة، لأنهم كانوا شرار بني إسرائيل فخافهم أن يُغيّروا الدين وأن لا يُحسنوا الخلافة

على أمته<sup>(30)</sup> فتاقت نفسه إلى ولدٍ من صلبه يقوم بحراسة الدين وعندها توجه إلى الله

بالسؤال والدعاء، وكان ذلك لحظة رأى كرامات مريم فسأل الله على الفور أن يرزقه ذرية

طيبة وقدرغب في أن يكون له من زوجته ولد مثل ولد أختها في النجابة والكرامة على الله

تعالى. وإن كانت عاقراً عجوزاً<sup>(31)</sup>، والحكمة ضالة المؤمن، وأهل النفوس الزكية يعتبرون

(29) انظر: مشاكل الأسرة بين الشرع والعرف، حسان محمود عبد الله، دار الهادي، بيروت، لبنان، ط1،

1428 هـ - 2007م، ص23، 24،

(30) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق:

يوسف علي بديوي، مراجعة وتقديم: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط1،

1419 هـ - 1998م، 2 / 36.

(31) محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل

عيون السود، دار الكتب العلمي، بيروت، ط1، 1418 هـ، 2 / 314.

بما يرون ويسمعون، فلذلك عمد إلى الدعاء بطلب الولد في غير إبانه<sup>(32)</sup> وكلّ أبٍ صالحٍ يُفكّر في صلاح ابنه فيسأل الله تعالى أن يرزقه ولدًا صالحًا، مطيعًا لله تعالى، مُصلّيًا، مُتهدّدًا، مُخبّتًا، قانتًا، داعيًا، أمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، مُقبلاً على العلم، حارسًا للدين، مجاهدًا في سبيل الله، ولذلك كان من جُملة دعاء عباد الرحمن أن يرزقهم الله ولدًا صالحًا، تقرُّ به أعينهم، وتنتسرخ به أفئدتهم، لا سيّما في زمنٍ كثرت فيه المؤثرات والمغريات الخارجية، التي تتجاذب الولد منذ نشأته، وإن لم يكن الأب يقضّ ضاع أبنائه، ولا بدّ أن تكون يقظة الأب مبكّرة، بحسن اختيار الزوجة، ثم سؤال الله الولد الصالح، ثم الدعاء له بالهداية والصلاح، ثم تعهده بالرعاية والتربية والتوجيه، وإلا لم يكن ناصحًا لولده بل غاشًا له، لأنه لم يزدّه عن النار، فالعبدُ مأمورٌ أن يتقي النارَ ويقيها أهلُه وأولاده، ولا أنكر ولا يُنكر أحدٌ أنّ بعض الآباء مشغولون بالتفكير المستقبلي في صلاح أبنائهم، وهؤلاء فقط هم من يسألون الله عزّ وجلّ في صلواتهم وخلواتهم الذرية الصالحة التي تقرُّ بها أعينهم، "في الحياة الدنيا، وأما في الآخرة فهم ريحانة الآباء في الجنة"<sup>(33)</sup>. لكن إذا كان التفكير في صلاح الأبناء هو حال البعض، فإن الكثير من الآباء يغفل عن هذا الأمر، ولا يشغلُه صلاح الأبناء، فلا يسأل الله الولد الصالح، ولا يفكّر مُستقبلاً في صلاحه، بل يرغب في الإنجاب، وتكثير الذرية، لاسيما من البنين كعادة الجاهليين، ومن هنا تظهر أماننا. مشكلة التسخط عند إنجاب أنثى، فيتسخط كثير من الآباء عندما يُرزق بأنثى، وهو بذلك يتشبه بالجاهليين الذين "غَلَوْا في كُرهِهم الأنثى حتى كان ما قصّه الله علينا من أمرهم من شهوتهم البنين وكُرهِهم البنات"<sup>(34)</sup>، "وهذا ما لم يُقرّه الإسلام ولم يرض به"<sup>(35)</sup> فمن فضّل البنين على البنات كان فيه خصلة من خصال الجاهلية، وصفة من صفات الجاهليين. ومن هنا يرى الباحث ضرورة أن يعلم الآباء أن الأبناء ذكورا كانوا أو إناثا هم رزق من عند الله، يهبه لمن يشاء من عباده، لحكمة أزلية قضاها، وإنما تُندب الرغبة في إنجاب العلماء العاملين الربانيين، كما فعل سيدنا زكريا عليه السلام.

(32) التحرير والتنوير، 3 / 238.

(33) تذكرة الآباء وتسليّة الأبناء المسمى الدراري في ذكر الدراري، الإمام الشيخ كمال الدين عمر بن أحمد ابن هبة الله بن العديم الحلبي، تحقيق: علاء عبدالوهاب محمد، دار السلام، دار الهداية، ط1.

1404 هـ. 1984م، ص5.

(34) الإسلام والمرأة، سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، ط3، 1389 هـ - 1970م، ص21.

(35) مشاكل الأسرة بين الشرع والعرف، ص30.

### المبحث الثالث: الرغبة في تقديم نموذج سويّ بالإنجاب

إذا سأل المؤمن ربّه أن يرزقه ولدًا صالحًا فإنّ عليه أن يُعظّم الرغبة في تقديم نموذج سويّ بالإنجاب، وفي سبيل تحقيق هذه الرغبة، يتحمّ على الأب إستحضار النية الصالحة، والدعاء للولد قبل الميلاد، وبدونهما لا يستطيع الأب أن يُقدّم نموذجًا سويًا للابن الصالح.

أولاً: استحضار النية الصالحة في الإنجاب

لابدّ أن يستحضر الأب النية الصالحة في إنجاب ولدٍ صالح يتحمّل مسؤولية الدعوة وأمر الدين، وهذا هو دأب الأنبياء عليهم السلام ومقصدُهم من الذرية والإنجاب .

وقد وردت هذه القيمة في سورة مريم في موضع واحد، في سياق سؤال زكريا عليه السلام ربّه الولد الصالح مُبينًا سبب رغبته فيه وتطلّعه إليه، في قوله تعالى على لسان زكريا عليه

السلام: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ لِمَا آوَىٰ مِنِّي مِنَ الْمَسٰكِنِ رَبُّكَ إِنِّي كَلِمَةٌ تَوَسَّلَٰتٌ بَيْنَ يَدَيْكَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَاتًا مِّمَّنْ آتٰكَ رَبُّكَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ﴾

﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ لِمَا آوَىٰ مِنِّي مِنَ الْمَسٰكِنِ رَبُّكَ إِنِّي كَلِمَةٌ تَوَسَّلَٰتٌ بَيْنَ يَدَيْكَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَاتًا مِّمَّنْ آتٰكَ رَبُّكَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ﴾

﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ لِمَا آوَىٰ مِنِّي مِنَ الْمَسٰكِنِ رَبُّكَ إِنِّي كَلِمَةٌ تَوَسَّلَٰتٌ بَيْنَ يَدَيْكَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَاتًا مِّمَّنْ آتٰكَ رَبُّكَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ﴾ (مريم: 5، 6)

أي "مَرْضِيًّا عِنْدَكَ وَعِنْدَ خَلْقِكَ، نُحِبُّهُ وَنُحِبُّهُ إِلَىٰ خَلْقِكَ فِي دِينِهِ وَخَلْقِهِ" (36) وقوة الإجابة من قوة الدعاء، فلمّا كان زكريا صادقًا في دعائه بأن يرزقه الله ولدًا صالحًا، رزقه الله نبيًا صالحًا "وَإِنَّمَا يَكُونُ الدُّعَاءُ جَدِيرًا بِأَنْ يُسْتَجَابَ إِذَا جَرَىٰ بِهِ اللِّسَانُ بِتَلْقٰنِ القَلْبِ فِي حَالِ اسْتِعْرَاقِهِ فِي الشُّعُورِ بِكَمَالِ الرَّبِّ" (37).

وقد بدت رغبة زكريا في ثانيا كلامه حيث قال: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ لِمَا آوَىٰ مِنِّي مِنَ الْمَسٰكِنِ رَبُّكَ إِنِّي كَلِمَةٌ تَوَسَّلَٰتٌ بَيْنَ يَدَيْكَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَاتًا مِّمَّنْ آتٰكَ رَبُّكَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ﴾

﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ لِمَا آوَىٰ مِنِّي مِنَ الْمَسٰكِنِ رَبُّكَ إِنِّي كَلِمَةٌ تَوَسَّلَٰتٌ بَيْنَ يَدَيْكَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَاتًا مِّمَّنْ آتٰكَ رَبُّكَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوٰلِيَ إِذْ يَمْلِكُونَ﴾ والإرث

الذي يقصده زكريا هو إرث الدعوة، حيث إنه لم يجد حوله من مواليه وعصبته من عنده كفاءة لتحمل هذا الميراث من العلم والرسالة – رسالة التوراة – لأن الأنبياء لم يورثوا المال وإنما يورثون العلم، ويبعد عن زكريا وهو نبي من الأنبياء أن يشفق على ماله أن يرثه بنو عمه، وإنما خاف أن يضيع بنو عمه دين الله ويغيروا أحكامه، وذلك لمّا أن شاهد من بني

(36) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى، 1419 هـ / 5/ 189.

(37) تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن ملا علي خليفة القلموني الحسيني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، 3/ 243

إسرائيل تبديل الدين وقتل الأنبياء" (38)، والذي حفز عنده هذه الهمة هو رؤيته كرامات السيدة مريم عليها السلام وكأنه قال في نفسه لم لا يكون لي ولد صالح مثل مريم فيقوم بالأمر من بعدي "ويسوس الدنيا بالدين، وكان زكريا عليه السلام يرى الفاكهة الصيفية عند مريم في الشتاء، وفاكهة الشتاء عندها في الصيف" (39)، وفي "الوقت الذي رأى زكريا رزق الله لمريم ومكانتها من الله وفكر في أنها جاءت أمها بعد أن أسنت وأن الله تعالى تقبلها وجعلها من الصالحات تحرك أمله لطلب الولد وقوي رجاؤه وذلك منه على حال سين ووهن عظم واشتعال شيب فدعا ربه أن يهب له ذرية طيبة" (40)، وليس في الحياة أسعد من صاحب النية الصالحة والهمة العالية، لأن "النية الصالحة والهمة العالية نفس تضيئ وهمة تتوقد" (41)، إذا خالطت القلب حدثه إلى معالي الأمور، ونفرت من سفاسفها.

وقام الباحث بسؤال لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة؛ هل يُسنُّ للأب استحضار النية في الإنجاب؟ وهل يُسنُّ له أن يسأل الله الولد الصالح؟ فأفادت لجنة الفتوى أن: النية الصالحة سبب من أسباب تحصيل الأجر، فاستحضار النية في الإنجاب من الأمور المستحبة، لأنَّ الإنجاب ثمر من ثمار الزواج، ويُستحبُّ أيضًا أن يسأل الولد الصالح كما سأل زكريا ربه (42).

ومن هنا يرى الباحث أن طلب الذرية لا ينبغي أن يكون غاية في ذاته، ولا ينبغي أن يكون للتباهي والتفاخر بكثرة الأولاد والذرية، وإنما يكون لإعمار الأرض بالتوحيد وإقامة منهج الله السديد، والقيام بواجب العبودية للحميد المجيد.

#### ثانيًا: الدعاء للولد قبل أن يُولد

إذا صحت نية الأب في إنجاب الولد الصالح وسأل الله بصدق أن يرزقه إياه فقد وجب عليه أن يدعو له من قبل ميلاده، فحياة الابن تتغير بدعوة الأب إيجابًا أو سلبيًا، لأنَّ

(38) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1399 هـ - 1979م، 4 / 239.

(39) لطائف الإشارات، 1 / 240.

(40) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1 / 262.

(41) كلمات مضيئة في الدعوة إلى الله، محمد علي محمد إمام، تقديم: علي سعد أبو الخير، مطبعة السلام، ميت غمر، مصر، ط1، 2005م، ص473.

(42) انظر: فتوى رقم (5605) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة

دعاء الوالد لولده مُستجاب، وينتفع به الولد في حياته وبعد مماته، بل تمتد بركته ونفعه إلى الأحفاد والذرية، وذرية الذرية إلى يوم القيامة . وكفى بالدعاء للأبناء فضيلة أنه صفة الأنبياء والصالحين على مرّ العصور والأزمان، "وذلك لأنّ المرّبي مهما كان حصيماً وخبيراً، فإنّه قد لا ينجح في تربية أولاده؛ لأنّ الهداية من الله تعالى، فلنكثر من الدعاء لأبنائنا بالهداية والصالح ولنصبر على ذلك"<sup>(43)</sup>. وندبنا النبي صلى الله عليه وسلم إلى الدعاء للأبناء قبل أن يولدوا فقال: (لو أنّ أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله، قال: باسم الله. اللهم جنبنا الشيطان. وجنب الشيطان مارزقتنا، فإنه إن يُقدّر بينهما ولدٌ في ذلك، لم يضره شيطانٌ أبداً)<sup>(44)</sup>.

ومن هنا يرى الباحث ضرورة دعاء الآباء لأبنائهم في سائر محادثاتهم ومحاوراتهم ومواقفهم الحياتية اليومية التي تتكرّر باستمرار، حتّى تتعود السننهم الدعاء لأبنائهم وتألّفه فيسهل عليها الدعاء لهم ولا يكون بينها وبين الدعاء وحشة. ولو رجعنا إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم لوجدنا أنه كان يأمر المسلمين بأن يكثرُوا من الدعاء لأولادهم، ويعلمهم أن دعوة الوالد لولده مستجابة لا ترد، قال صلى الله عليه وسلم: (ثلاث دَعَوَاتٍ لا تُردُّ دَعْوَةٌ الوالدِ لولدهِ ودَعْوَةُ الصَّائمِ ودَعْوَةُ المُسافرِ)<sup>(45)</sup>.

(43) الحياة الأسرية، بسام محمد أبو عليان، محاضر بقسم الاجتماع جامعة الأقصى، ط1، 2013م. ص79.

(44) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ما يُستحبُّ أن يقولهُ عندَ الجماع، (حديث:1434)، 10/ 1743

(45) الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع لصغير، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: يوسف النبهاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ 2003م، (حديث

## الخاتمة

إلى هُنَا تَمَّ بِفَضْلِ اللَّهِ بَحْثُ الْقِيَمِ الْأُسْرِيَّةِ الْمُنَوَّطَةِ بِالْآبَاءِ قَبْلَ الْإِنْجَابِ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ وَتَوَصَّلَ الْبَحْثُ إِلَى عِدَّةِ نَتَائِجٍ وَهِيَ:

١-أهمية القيم الأسرية في استقرار وسعادة الأسر المسلمة في المجتمع في العصر الحاضر .

٢-كثرة المشكلات الاجتماعية التي تهدد كيان الأسرة المسلمة، والتي لا يمكنُ النجاةُ منها إلا بتطبيق القيم الأسرية .

٣-حاجة المجتمعات إلى التمسك بالقيم الأسرية في الوقت الراهن في ظل الانفتاح على العالم الخارجي من خلال وسائل التواصل الاجتماعي

٤-ضرورة العودة إلى القرآن الكريم وتدبير معانيه واستلهام توجيهاته الرشيدة، من أجل الحفاظ على سلامة الأسرة وحمايتها من موجة التغريب العاصفة .

٥-القيم القرآنية فيها جماع البر والخير والحياة الطيبة لمن عرفها وعمل بها .

٦-صلاح الأبناء لا يأتي عفواً، بل هو ثمرة جهدٍ وجهادٍ طويلٍ للآباء الصالحين من؛ عنايةٍ باختيار أمٍ صالحةٍ للأبناء، وتفكيرٍ مُستقبليٍّ في صلاح الأبناء، والدعاء لهم بالصلاح، وتقديم النية الصالحة في الإنجاب، والرغبة في تقديم نموذجٍ سويٍّ بالإنجاب.

### قائمة المصادر والمراجع

- ١- الأسرة في الإسلام، أحمد عمر هاشم، دار قباء، القاهرة، 1998م
- ٢- الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون، مروان جاك، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط2، 1408 هـ 1988م.
- ٣-: الأسرة وتربية الطفل، هدى محمود الناشف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 2011م، 1432هـ
- ٤- الأسرة وصحتها النفسية المقومات - الديناميات العملية، مصطفى حجازي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2015م.
- ٥- أسس اختيار الزوجين وأثره في الحدّ من الطلاق، نزار محمود قاسم الشيخ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1426 هـ 2005م.
- ٦- الإسلام والمرأة، سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، ط3، 1389 هـ - 1970م
- ٧- البحر المديد، أبو العباس، أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبه الحسني الإدريسي الشاذلي الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1423 هـ . 2002 م.
- ٨- التحرير والتنوير، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، الطبعة التونسية، تونس، 1997م.
- ٩- التخطيط الأسري من المنظور التربوي الإسلامي، كيان محمد البرغوثي، جمعية العفاف الخيرية، عمان، الأردن، ط1، 1427 هـ 2006م.
- ١٠- تذكرة الآباء وتسلية الأبناء المسمى الدراري في ذكر الدراري، الإمام الشيخ كمال الدين عمر بن أحمد ابن هبة الله بن العديم الحلبي، تحقيق: علاء عبدالوهاب محمد، دار السلام، دار الهداية، ط1، 1404 هـ . 1984م.
- ١١- تربية الأولاد في الإسلام، عبدالله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط6، 1403 هـ . 1983م.
- ١٢- تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي الشافعي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط1، 1418 هـ . 1997م.
- ١٣- تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن ملا علي خليفة القلموني الحسيني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.

- ١٤- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم  
الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات  
محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى، 1419 هـ.
- ١٥- تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي  
الحلبي وأولاده، بمصر، ط1، 1365 هـ 1946م.
- ١٦- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي،  
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.
- ١٧- الحياة الأسرية، بسام محمد أبو عليان، محاضر بقسم الاجتماع جامعة الأقصى،  
ط1، 2013م.
- ١٨- دراسات في علم الاجتماع العائلي، مصطفى الخشاب، دار النهضة العربية، بيروت،  
1966م.
- ١٩- الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية، د:  
صالح بن عبد العزيز آل منصور، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية،  
ط1، 1428هـ
- ٢٠- صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي،  
خرّج أحاديثه: محمد عبدالعظيم، دار التقوى، مصر، 2004م
- ٢١- فتاوى الزواج وعشرة النساء، إعداد وترتيب: أبي محمد أشرف بن عبدالمقصود،  
أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ -  
2000م.
- ٢٢- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع لصغير، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي  
بكر السيوطي، تحقيق: يوسف النبهاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1،  
1423هـ 2003م
- ٢٣- فتوى رقم (5540) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة
- ٢٤- فتوى رقم (5542) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة
- ٢٥- فتوى رقم (5597) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة.
- ٢٦- فتوى رقم (5605) لجنة الفتوى بمنطقة وعظ البحيرة
- ٢٧- فقه الأسرة المسلمة، معالم تربوية لأسرة راشدة، عبداللطيف البريجاوي، دار الإرشاد،  
سوريا.

- ٢٨- كلمات مضيئة في الدعوة إلي الله، محمد علي محمد إمام، تقديم: علي سعد أبو الخير، مطبعة السلام، ميت غمر، مصر، ط1، 2005م
- ٢٩- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1399 هـ - 1979م.
- ٣٠- لطائف الإشارات، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط3.
- ٣١- محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.
- ٣٢- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، مراجعة وتقديم: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط1، 1419هـ - 1998م
- ٣٣- مُسند العروس لتأسيس الأسرة الإسلامية السعيدة، عبدالرحمن الجوزو، مؤسسة عزالدين، بيروت، لبنان
- ٣٤- مشاكل الأسرة بين الشرع والعرف الشيخ: حسان محمود عبد الله، دار الهادي، بيروت، لبنان، ط1، 1428هـ - 2007م.
- ٣٥- المطلع على دقائق زاد المستقنع فقه الأسرة لطلاق، عبدالكريم بن محمد اللاحم، دار كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، ط1، 1431هـ . 2010م.
- ٣٦- موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام مراحل تكوين الأسرة، فضيلة الشيخ عطية صقر، مكتبة وهبة، عابدين، القاهرة، طبعة 1427هـ 2006م.
- ٣٧- الهدى النبوي في تربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط1، 1432هـ - 2011م.

